

السيل الجرار المتدفق على حدائق الأزهار

هو انواع منها سيأتي ومنها رمضان .

فصل .

ويجب على كل مكلف مسلم الصوم 4 والافطار لرؤية الهلال وتواترها ومضى الثلاثين وبقول مفت عرف مذهبه صح عندي قيل جوازا ويكفي خبر عدلين قيل او عدلتين عن ايها ولو مفترقين وليتكنتم من انفراد بالرؤية ويستحب صوم يوم الشك بالشرط فإن انكشف منه امسك وان قد افطر ويجب تجديد النية لكل يوم ووقتها من الغروب الى بقية من النهار الا في القضاء والنذر المطلق والكفارات فتبیت ووقت الصوم الفجر الى الغروب ويسقط الاداء عن التيس شهره او ليله بنهاره فإن ميز صام بالتحري وندب التبييت والشرط وإنما يعتد بما انكشف منه او بعده مما له صومه او التيس والا فلا ويجب التحري في الغروب وندب في الفجر وتوقي مضان الافطار والشاك بحكم الاصل وتكره الحجامه والوصل ويحرم تبييته قوله كتاب الصيام فصل يجب على كل مكلف الصوم والافطار لرؤية الهلال وتواترها ومضى الثلاثين اقول وجوب الصيام عند حصول احد هذه الثلاثة الاسباب معلوم بالضرورة الدينية وإجماع المسلمين والاحاديث الواردة في ذلك مصرحة بهذا مثل حديث